

قرار مجلس إدارة مؤسسة كهرباء لبنان

رقم ٣٤٧-٢٠٢٦/١٤-٢٠٢٦/٠٥/١٤ تاريخ

الموضوع : صيانة أجهزة ضبط دوام في المبنى المركزي والكشف على الأجهزة الموجودة في بقية المراكز – ورود عرض وحيد.

بناءً على قانون الشراء العام،

وبناءً على قرار مجلس الإدارة رقم ٩١٠-٢٠٢٥/٣٣-٢٠٢٥/١٢/١٨ بشأن إطلاق المناقصة العمومية رقم: م.ع. ٢٠٢٥/٩٣ لصيانة أجهزة ضبط دوام في المبنى المركزي والكشف على الأجهزة الموجودة في بقية المراكز، والمعلن عنها على المنصة الإلكترونية لهيئة الشراء العام بتاريخ ٢٠٢٥/١٢/٣١، وعلى موقع مؤسسة كهرباء لبنان الإلكتروني على شبكة الإنترنت، وفي الجريدة الرسمية، ولدى كل من نقابة المهندسين في بيروت ونقابة المهندسين في الشمال ونقابة مقاولي الأشغال العامة والبناء وجمعية الصناعيين اللبنانيين، وحددت آخر مهلة لتقديم العروض يوم الثلاثاء الواقع فيه ٢٠٢٦/٠٣/١٠ الساعة الثانية عشرة ظهراً،

واستناداً إلى المحضرين تاريخ ٢٠٢٦/٠٣/١٠ للجنة التلزم الخاصة بهذه المناقصة العمومية، المؤلفة بموجب قرار مجلس الإدارة رقم ٢٦-٢٠٢٦/٢-٢٠٢٦/٠١/١٤، تبين ورود عرض وحيد غير مطابق لأحكام دفتر الشروط،

واستناداً إلى إفادة المديرية العامة – المراقبة العامة تاريخ ٢٠٢٦/٠٤/١٤ بشأن إعادة إجراء المناقصة بالسرعة الممكنة،

واستناداً إلى اقتراح المديرية العامة – مديرية الشؤون المشتركة بموجب كتابها تاريخ ٢٠٢٦/٠٥/٠٨ بالموضوع أعلاه،


وبعد التداول، قرّر مجلس الإدارة في هذه الجلسة المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٦/٠٥/١٤، بالإجماع، ما يلي:

>> أولاً: أ- إلغاء المناقصة العمومية رقم: م.ع. ٢٠٢٥/٩٣ العائدة لصيانة أجهزة ضبط دوام في المبنى المركزي والكشف على الأجهزة الموجودة في بقية المراكز، وذلك نظراً لعدم ورود أي عرض مقبول، استناداً إلى الفقرة ٢ من المادة رقم ٢٥ من قانون الشراء العام، على أن تُطبّق أحكام القانون المذكور بهذا الشأن، ولا سيما الفقرة ٥ من المادة رقم ٢٥ منه.

ب- الموافقة على إعادة مستندات العرض الوارد ومغلفاته المالية مقلدة على النحو الوارده عليه، في حال عدم ورود نص يمنع ذلك في قانون الشراء العام، إلى العارض المعني في حال طالب بذلك، وحكماً إعادة ضمان العرض (الكفالة المؤقتة) إلى العارض المعني بداعي إلغاء المناقصة العمومية هذه، على أن يتم حفظ نسخ مطابقة للأصل عن هذه المستندات في ملف المناقصة الملغاة أعلاه.

ج- إبلاغ العارض على المناقصة الملغاة هذه، على أساس ما تقدّم، بعدم مطابقة عرضه طبقاً لنتائج التقييم الواردة في محضر لجنة التلزم الخاصة بتاريخ ٢٠٢٦/٠٣/١٠.

1



ثانياً: أ- الطلب إلى المديرية العامة – مديرية الشؤون المشتركة إعادة إجراء مناقصة عمومية جديدة لصيانة أجهزة ضبط دوام في المبنى المركزي والكشف على الأجهزة الموجودة في بقية المراكز، وفقاً لأحكام قانون الشراء العام، على أساس دفتر الشروط العائد للمناقصة الملغاة بعد تحديث القيمة التقديرية من قبل المديرية العامة – المراقبة العامة.

ب- يتم تحديد مهلة تقديم العروض على المناقصة المعادة، استناداً إلى الفقرة ٢ من المادة ١٢ من قانون الشراء العام، بالتنسيق مع المديرية العامة – المراقبة العامة.

- يبقى ثمن النسخة من دفتر الشروط المذكور بذات القيمة المحددة في قرار مجلس الإدارة رقم ٢٠٢٥/٣٣-٩١٠ تاريخ ٢٠٢٥/١٢/١٨.

يُعلن عن إعادة إجراء المناقصة العمومية هذه بذات الوسائل المعلن بها عن إطلاق المناقصة الملغاة موضوع قرار مجلس الإدارة رقم ٢٠٢٥/٣٣-٩١٠ تاريخ ٢٠٢٥/١٢/١٨.

ثالثاً: الطلب إلى المديرية العامة – مديرية الشؤون الإدارية تقديم الاقتراح المناسب بشأن تشكيل لجنة التلزم للمناقصة الجديدة، بعد إعادتها وفق البند "ثانياً" من هذا القرار أعلاه، وفق قانون الشراء العام.

قراراً مصدقاً من قبل مجلس الإدارة في الجلسة ذاتها. <<

عضو مجلس الإدارة المهندس سامر الحسني	عضو مجلس الإدارة الأستاذة جويل الشكر	عضو مجلس الإدارة الاستاذ علي برو	عضو مجلس الإدارة المهندس نسيب نصر
--	--	--	---

رئيس مجلس الإدارة
المدير العام
المهندس
كمال الحايك

مفوض الحكومة
الأستاذ
محمد أمين